رئيس الهيئة

قرار رقم (٥ ٦ ٩) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٥/ ١ /٢٠٢٢

بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك

لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة ترسانة السويس البحرية

****

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنه ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنه ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٣٢٢) لسنة ١٩٩١ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة ترسانة السويس البحرية تحت رقم (٤٠٠).

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٣٣٢) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣٠ بحظر الصرف من الحسابات الجارية أو من أية موارد أخرى للصندوق.

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٣٤٢) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٥ بحظر الصرف من الحسابات الجارية أو من أية موارد أخرى للصندوق اعتباراً من ٢٠٢٠/١٠/٣٠.

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٢/١/٢٣.

" قـــــرر"

مادة أولى : مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة ترسانة السويس البحرية إلا بموافقة الهيئة وذلك لمدة عام أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب اعتباراً من ٢٠٢١/١٠/٣٠.

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

رئيس مجلس ادارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

٤٦٠٧٦

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg

القرية الذكية، مبني ١٣٦ - ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١٢٥٧٧
تليفـــون : ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس : ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg